وشفعة في الشقص يعطى عن عوض / والمنع في التبرعات مفترض
والخلف في الزرعة إذ ما بيعا / والثمر والحكم بالاتباع
وليس للشفيع من تأخير / في الأخذ أو في الترك في المشهور
ولا يبيع شفعة ولا / هبتها وإرثها لن يبطلا
وحيث ما في ثمن الشقص اختلف / فالقول قول مشتر مع الحلف
إن كان ما ادعاه ليس يعتبر / وقيل مطلقا ولا يعتمد
وابن حبيب قال بل يقوم / وباختيار للشفيع يحكم
ومن له الشفعة مهما يدع / بيع الشقص حبسا بالتبرع
بما ادعاه فعليه البينة / وحصة معينة معينه
والشقص للاثنين فأعلى مشتري / يمنع أن يأخذ منه ما يرى
إن كان ما اشتري صفقة وما / في صفقات ما يشاء التزما
والشركاء للشفيع وجبا / أن يشفعوا معه بقدر الانصبا
وما بعيب حطه بلا انفلاق / عن الشفيع حط باتفاق
ولا يحل منه ثم يبيع / على الشفيع لانقطاع ما فيه
وليس للبائع أن يضمن عن / مستشفع لمشتر فيه الثمن
ويلزم الشفيع حال ما اشترى / من جنس أو حلول أو تأخير
وحيث الشفيع ليس بالملي / فبالذي شرط منه أو عجل
وما يتوب المشتري فيما اشترى / يدفعه له الشفيع مختصرا

فصل في القسمة

ثلاث القسمة في الأصول / وغيرها تجوز مع تفصيل
وقسمة القرعة بالتقويم / تجوز في تماثل المقسوم
[illegible] في القسم بها فيجبر / وجمع حظين بها مستنكر
[illegible] اختلاف الأجناس وفي / مكيل أو موزون المنع اقتفي
[illegible] شيئا ولا / زاد في حظ لكن بعض لا
[illegible] ليس يمتنع / قسم بها ومع الغبن سمع

وهذه القسمة حيث تستحق / يظهر منها أنها تمييز حق
وقسمة الوفاق والتسليم / لكن مع التعديل والتقويم
جمع لحظين بها لا يتقى / وتشمل المقسوم كلا مطلقا
في غير ما من الطعام يمتنع / فيه تفاضل وفيه تمتنع
والعمل حيث على المحجور / حيث تعدى السداد في المشهور
وما من الغبن بالمحظور / ولا سواه هبة بالأخير
ومن أبى القسم بها لا يجبر / وقائم بالغبن فيها يعذر
وقسمة الرضا والاتفاق / من غير تعديل على الإطلاق
كقسمة التعديل والتراضي / فيما عدا الغبن من الأغراض
ومدع غبنا بها أو غلطا / مكلف إثباته أو شططا
وقسمة الوصي مطلقا على / محجوره مع غيره لن تحظلا
وإن يكن مشاركا لم يجز / في قسمة ممنوعة منها اشتهر
إلا إذا أخرجه منشاعا / مع حظه فصار فلا اقتناعا
وتقسيم القاضي على المحجور مع / وصيه عند انتفاء من منع
كذا له القسم على الصغار / وغائب منقطع الأخبار
وحيث كان القسم لنفقات / فمع إثبات لموجبات
ونهي ذي القسم على الآكاعين / بحال رشد أو لوجه ما عن
ومن دعا لبيع ما لا ينقسم / لم يتبع إلا حيث إضرار حتم
مثل المشتر لحاجة أو ذا / لأكل الرحى والعين في الحمام
وكلما قسمته تعذر / تمنع كل التي بها تضرر
ويحكم القاضي بتسويق وقف / بل بأخذه يزيد في الثمن
وإن يقل يبيع على التقاطع / إذ اقتسموا الثمر كذا أو رضا
والرد للقسمة حيث تستحق / وحصة عن نسبة منتسق
والعمر من يقوم فيه نفرا / أو ظل واشتغل منه نفعا